

وزارة الاقتصاد الوطني

تسمية

بمقتضى امر عدد 1653 لسنة 1981 مؤرخ في 4 ديسمبر 1981 :

سمي السيد محمد نجيب بن ميلاد ، مديرا عاما لمركز النهوض بالصادرات عوضاً عن السيد محمد عزوز النيفر

سعر الاسمنت

قرار

من وزير الاقتصاد الوطني مؤرخ في 4 ديسمبر 1981 يتعلق بضغط اسعار بيع الاسمنت ،

ان وزير الاقتصاد الوطني ،

بعد اطلاعه على القانون عدد 26 لسنة 1970 المؤرخ في 19

ماي 1970 المتعلق بكيفية ضبط الاسعار وزجر المخالفات في المادة الاقتصادية وخاصة على الفصل 2 منه ،

وعلى الامر المؤرخ في 28 جوان 1945 المتعلق بتنقيح ومراجعة النصوص المتعلقة بصندوق التمويش ،

وعلى القانون عدد 26 لسنة 1970 المؤرخ في 19 ماي 1970 وخاصة الفصل 3 منه ،

وعلى الامر عدد 543 لسنة 1970 المؤرخ في 24 اكتوبر 1970 المتعلق بنظام ضبط اسعار المنتوجات والبضائع والخدمات وخاصة على الفصل الاول منه ،

وعلى القرار المؤرخ في 10 فيفري 1981 المتعلق بضغط اسعار الاسمنت ،

قرر ما يأتي :

الفصل 1 - ضبطت اسعار بيع الطن الواحد من الاسمنت ابتداء من 10 ديسمبر 1981 كما يلي :

بيان المنتج	السعر الاساسي للطن الواحد	احتياطي النقل	اداء تعويضي	سعر البيع بمركز الولاية
الاسمنت في الاكياس	350 ، 250	500 ، 200	3 ، 000	850 ، 320
الاسمنت بدون اكياس	800 ، 210	500 ، 200	3 ، 000	300 ، 260

الفصل 4 - الفيت جميع الاحكام السابقة المخالفة لهذا القرار والمتعلقة باسعار الاسمنت

تونس في 4 ديسمبر 1981

وزير الاقتصاد الوطني

عبد العزيز الاصمري

اطلع عليه
الوزير الاول
محمد مزالي

يساوي سعر الاسمنت البحري العادي مضاف اليه مبلغ قدره 500 ، دن للطن الواحد

الفصل 2 - يرخص لتجارة الجملة والباة بالتفصيل ان يضيفوا الى اسعار الاسمنت المشار اليه اعلاه مبلغا عن كل طن قدره 460 ، دن بالنسبة لتجار الجملة و940 ، دن بالنسبة لباة التفصيل

الفصل 3 - تقع معاينة المخالفات لاحكام هذا القرار وتبناها وزجرها حسب احكام القانون المشار اليه اعلاه عدد 26 لسنة 1970 المؤرخ في 19 ماي 1970